قولُ الإمامِ الحسينِ (عليه السلام): (مِثْلِي لا يُبَايعُ مِثْلَهُ) - بحثٌ في بلاغةِ التركيبِ اللغويِّ -

أ .د عماد محمد محمود

كلية الآداب/ جامعة بغداد

Imam Hussein's (peace be upon him) statement: "One like me does not pledge allegiance to one like him" - A Study in the Rhetoric of Linguistic Structure - Prof. Dr. Imad Muhammad Mahmoud

Prof. Dr. Imad Muhammad Mahmoud

College of Arts / University of Baghdad

https://doi.org/10.64704/dawat.2026124810

ملخص البحث

أضحت كلمة الإمام الحسين (عليه السلام) (مِثْلِي لا يُبَايِعُ مِثْلَهُ)، التي خاطب بها والي المدينة عندما طلب منه إعلان البيعة ليزيد بن معاوية، لتكون مشعلاً يستضيء به المؤمنون، ويلوذ بها الشامخون، الذين لم يركنوا للظالمين و المفسدين.

وهذا البحث هو مقاربة لتلك المقولة الخالدة؛ واستجلاء لبلاغتها و دلالتها وتركيبها اللغوي، سعياً للوقوف على المغزى الدقيق لها، وما الذي كان يقصد منها العربي عندما يستعملها، وما الذي يفهم منها عندما يسمعها، مستعيناً بما قرره البلاغيون من أحكام تتعلق برتبة هذا التركيب في الكلام ، ودلالته البلاغية المرتبطة بتلك الرتبة، وقصدية المتكلم.

Abstract

The words of Imam Hussein (peace be upon him), «One like me does not pledge allegiance to one like him,» which he addressed to the governor of Medina when the latter demanded he declare allegiance to Yazid ibn Mu›awiya, have become a guiding light for believers and a source of refuge for the noble who refused to submit to the oppressors and corruptors. This research is an approach to that timeless saying, and an exploration of its eloquence, meaning, and linguistic structure, in an effort to understand its precise meaning, what the Arab intended when he used it, and what he understood from it when he heard it, using what the rhetoricians decided regarding the rules related to the rank of this structure in speech, its rhetorical significance associated with that rank, and the speaker's intention.

المُقَدَّمَةُ

كانت وما زالت اللغة لا تنفك عن المواقف المجسدة لها، فهي تتفاعل مع الحدث وتعبر عنه، وتكون شاهدةً عليه، وحافظةً لذكراه فيما بعد.

وعندما يكون الحدث عظيماً، يجب أن تكون اللغة المعبرة عنه كذلك، فكثير من المواقف العظيمة و المفصليّة في حياة الأفراد و الشعوب ضاعت و لم يكتب لها الخلود، أو أنَّها لم تؤثر التأثير الذي يناسب حجمها، وحجم التضحيات التي قدمتها لأنَّ التعبير عنها لم يكن بمستواها، أو لأنَّ تعتيماً مقصوداً جرى على وقائعها وأحداثها ومقولاتها.

وفي ثورة كربلاء العظيمة كانت مواقف شخوصها المقدسين لا تفترق عن مقولاتهم، فالبلاغة سابَقَتْ السيوف والرماح، لتترك دويّاً في التاريخ لا يمكن محوه، ومن يتتبع كلمات الإمام الحسين (عليه السلام) منذ رفضه مبايعة يزيد، ثم قرار خروجه من المدينة، وصولاً إلى يوم الفاجعة الكبرى باستشهاده مع أهل بيته الطاهرين وصحبه الأبرار نجد أنَّ الخطاب كان بمستوى الحدث، وهو (سلام الله عليه) في كل مرحلةٍ من المراحل التي مرَّ بها، حَرَصَ على أن يخاطب الناس بدعوته ويحثهم على عدم الركون للظلم والظالمين، فكانت بلاغته والكلمات هي الهادي لمن اهتدى، وهي الشاهد على من تخاذل، وستظل إلى يوم يبعثون هي الملهم لكلِّ الأحرار والثائرين على الظلم والظالمين.

في هذا السياق جاءت كلمة الإمام الحسين (عليه السلام)، التي خاطب بها والي المدينة عندما طلب منه إعلان البيعة ليزيد، فقال كلمته المدويّة: (مِثْلِي لا يُبَايِعُ مِثْلَهُ)؛ لتكون مشعلاً يستضيء به المؤمنون، ويلوذ بها الشامخون، الذين لم يركنوا للظالمين و المفسدين.

وهذا البحث هو مقاربة لتلك المقولة الخالدة ؛ واستجلاء لبلاغتها و دلالتها وتركيبها اللغوي، سعياً للوقوف على المغزى الدقيق لها، وما الذي كان يقصد منها العربي عندما يستعملها، وما الذي يفهم منها عندما يسمعها، مستعيناً بما قرره البلاغيون من أحكام تتعلق برتبة هذا التركيب في الكلام، ودلالته البلاغية المرتبطة بتلك الرتبة، وقصدية المتكلم.

أولاً- بلاغة التركيب:

من أجل الإحاطة بدلالة المقولة التي نحن بصددها يقتضي ذلك أن نتتبع مقولات البلاغيين في دلالة هذا التركيب، والصيغة التي يأتي عليها، وموقعه في الجملة، الذي يضمن له تأدية المعنى، الذي جيء به من أجله.

وفي الموضوع جانبان، الأول: يتعلق بالتركيب الجُمَّلي لكلمة (مِثْل) إذا استعملت استعمالاً بلاغياً خاصاً - كما سنقف عليه في الصفحات التالية - والثاني: يتعلق بالدلالة البلاغية لهذا الاستعمال، وماذا يُراد به إن أُطلق، ومتى يحسنُ هذا الاستعمال.

أورد البلاغيون الحديث عن (مِثْل) و (غَير) في سياق بحثهم لموضوع التقديم و التأخير، وفي أغراض تقديم المسند إليه تحديداً، التي منها تقوية المعنى و تأكيده.

قال عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ): ((و مما يُرَى تقديم الاسم فيه كاللازم: (مِثْلُ)، و (غَيْرُ)، في نحو قوله [١]:

مِثْلُكَ يَثْنِي الحُزنَ عَنْ صَوْبِهِ
وَ يَسْتَرِدُّ الدَّمْعَ عَنْ غَرْبِهِ

وقول الناس: (مِثلُك رعى الحَقَّ و الحُرْمَة)، وكقول الذي قال له الحَجّاج: (لأحملنكَ على الأدهم)، يريد القَيْدَ، فقال على سبيل المغالطة: (و مِثْلُ الأمير يَحملُ على الأدهم و الأشهب)، و ما أشبه ذلك مما لا يُقصد فيه بـ (مِثْل) إلى إنسان سوى الذي أُضيف إليه، ولكنهم يعنون أنَّ كلَّ من كان مثله في الحال والصفة، كان من مقتضى القياس و مُوجَب العُرْف و العادة أن يفعل ما ذكر، أو أن لا يفعل. ومن أجل أنْ كان المعنى كذلك قال [٢]:

و لم أقُلْ مِثْلُكَ، أعني به سِواكَ، يا فَرداً بلا مُشْبِهِ)) [٣].

وقول عبد القاهر هنا بأنَّ تقديم (مِثل) في الأمثلة التي قدمها وسواها إنَّما هو كاللازم يشير إلى إمكانية استعماله متأخراً، لكن المعنى المقصود سيتغير و يتأثر، فتقديم (مِثْل) منَحَ معنى الكلام تأكيداً و تقويةً، لا تتاح له عند تأخيره. وهذا ما أكده الجرجاني نفسه بقوله: ((و استعمالُ (مِثْل) و (غَير) على هذا السبيل شيء مركوزٌ في الطباع، وهو جارٍ في عادة كل قومٍ. فأنت الآن إذا تصفحت الكلام

وجدت هذين الاسمين يُقَدَّمان أبداً على الفعل إذا نُحِي بهما هذا النَّحو الذي ذكرت لك، و تَرَى هذا المعنى لا يستقيم فيهما إذا لم يقدَّما. أفلا ترى أنك لو قلت: (يثني الحزن عن صوبه مِثلُك)، و(رعى الحق والحرمة مِثلُك)، و(يحملُ على الأدهم والأشهب مِثلُ الأمير)، و(ينخدعُ غَيري بأكثر هذا الناس)، و(يأكلُ غيري المعروفَ سحتاً)، رأيتَ كلاماً مقلوباً عن جهته، ومُغيرَّاً عن صورته، ورأيت اللَّفظ قد نبا عن معناه، و رأيت الطَّبع يأبى أن يرضاه)) [٤].

فالجرجاني يشدد على أنَّ عبارة (مِثْلك يُثني الحزنَ عن صوبِهِ) تختلف دلالياً عن عبارة (يُثني الحزنَ عن صوبهِ مِثلُك) على سبيل المثال؛ فالعبارة الأولى أكدت أنَّ هذا الفعل لا يأتي إلاَّ من المقصود بالكلام دون سواه، في حين إنَّ العبارة الثانية تعني أنَّ له أمثالًا كثرًا، يستطيعون أن يفعلوا ما فعله، فلا مزية و لا تفرد له في هذه الحالة. وقد أشار إلى ذلك بقوله: (لا يُقصد فيه بـ (مِثْل) إلى إنسان سوى الذي أُضيف إليه، ولكنهم يعنون أنَّ كلَّ من كان مثله في الحال و الصفة، كان من مقتضى القياس ومُوجَب العُرْف والعادة أن يفعل ما ذكر، أو أن لا يفعل)، فمعنى المِثْل هنا لا تشير إلى (الغير) بل تؤكد انحصار الصفة فيمن وجِّه له الكلام، وأنَّ كل من هو على شاكلته مقتضى القياس والعرف والعادة أن يصدر منه هذا الفعل أو لا يصدر.

وقال الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) في معرض تفسيره لقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾: ((قالوا: مِثْلك لا يبخل، فنفوا البخل عن مِثْله، وهم يريدون نفيه عن ذاته، قصدوا المبالغة في ذلك فسلكوا به طريق الكناية، لأنهم إذا نفوه عمن يسدّ مسدّه وعمن هو على أخص أوصافه، فقد نفوه عنه. ونظيره قولك للعربي: العرب لا تخفر الذمم [٥]: كان أبلغ من قولك: أنت لا تخفر)) [٦].

فقول العرب: (مِثْلك لا يبخل) عند الزمخشري هو تعبير كنائي، يُقصد منه المبالغة بإلحاق الصفة بالشخص المقصود من الكلام، والكناية – كما هو ثابت عند البلاغيين – أبلغ من التصريح.

وتحدث الخطيب القزويني (ت

٧٣٩هـ) عن هذا التركيب، و لم يورد مزيداً على ما ذكره عبد القاهر الجرجاني والزمخشري، سوى تعليله لكلام عبد القاهر بشأن ضرورة تقديم (مِثل) إذا نحي بها هذا النحو من الدلالة قائلاً: ((ولا يستقيم المعنى فيهما إذا لم يقدما والسرُّ في ذلك أنَّ تقديمهما يفيد تقوي الحكم... و... أنَّ المطلوب بالكناية في مثل قولنا: مِثلك لا يبخل وغيرك لا يجود هو الحكم و أنَّ الكناية أبلغ من التصريح فيما قصد بها فكان تقديمهما أعون للمعنى الذي جلبا لأجله)) [٧].

وقال بهاء الدين السبكي (ت ٧٧٣هـ): ((واعلم أنَّه يقع في عبارة كثير أنَّ مثلك لا يفعل معناه: أنت لا تفعل، وفيه تسامح، والتحقيق أنَّ مِثْل في هذا لا يُراد بها الذات بل حقيقة المِثل ليكون نفياً عن الذات بطريق برهاني كسائر الكنايات، ثم لا يشترط على هذا أن يكون لتلك الذات الممدوحة مِثْل في الخارج حصل النفي عنه، بل هو من باب التخييل الذي يأتي في الاستعارة، وقوله: (ولم أقل مِثْلك أعني به سواك) لا ينافي ما قلناه، فإنَّ معناه لم أرد أن إفادة الحكم على سواك بل عنيت إفادة الحكم عليك مريداً للاستعمال في سواك... فإن قلت إنَّما يكون مِثْلك لا يفعل كذا نفياً له عن المخاطب بطريق برهاني، أن لو كانت المماثلة تستدعي التساوي في الصفات الذاتية و غيرها من الأفعال، فإنَّ اتفاق الشخصين بالذاتيات لا يستلزم اتحاد أفعالهما قلت ليس المراد بالمِثْل هنا المصطلح عليه في العلوم العقلية، بل المراد من هو على مثل حاله في الصفات المناسبة لما سبق الكلام له، ولا نقول معناه من هو مِثْلك في كلّ شيء لأنَّ لفظ مِثْل لا يستدعي المشابهة من كلّ وجه)) [٨].

وقول السبكي أنَّ في هذا التعبير تسامح، يعني هو ليس تعبيراً حقيقياً تماماً، بل فيه من المجازية الشيء الكثير، وتجلَّت تلك المجازية بكونه تعبيراً كنائياً، و لا يشترط أن يكون للذات الممدوحة مِثل في الخارج حصل النفي عنه، بل هو من باب التخييل الاستعاري. أما المثلية المقصودة – بنظره – فهي مثليّة لغوية، تعني من هو مثل الممدوح في الصفات المذكورة في الكلام، وليس المراد بالمِثل المصطلح عليه في العلوم العقلية.

وفي السياق نفسه أوضح أكمل الدين البابرتي (ت ٧٨٦هـ) قائلاً إنَّ ((لفظ مِثْل وغَير إذا استعملا كنايتين عن المخاطب كقولك: مثلك لا يبخل و غيرك لا يجود – مريداً به المخاطب، يكون تقديمه كاللازم لكون التقديم أعون للمعنى المراد بهما وهو نفي البخل و إثبات الجود. وأما الكناية فلأنها عبارة عن ذلك اللازم وإرادة الملزوم والمماثلة بالمشاركة في أخص الأوصاف، فإذا نفيت البخل عمن هو على أخص أوصافه فقد نفيته عنه....

وأما وجه اشتراط استعمالها بطريق الكناية دون التعريض فإنَّ بالتعريض لغيره ينقلب المدح فلم يكن المراد (نفي) البخل عنه بل إثباته لغيره فلا يحتاج إلى إعانته على المراد، بل الحامل على ذلك كان هو المبالغة في المدح بطريق دعوى الشيء ببينة، وكان التقديم مفيداً لتقوى الحكم، فكان أعون للمراد في المبالغة بخلاف ما إذا أُستعملا تعريضاً)) [٩].

وقوله: اشتراط استعمالها بطريق الكناية دون التعريض فإنَّ بالتعريض لغيره ينقلب المدح فبدلاً أن يكون المقصود نفي البخل عن المعني يصبح قصد المتكلم إثباته لغيره؛ فلا يحتاج حينئذٍ إلى أن يكون لفظ (مِثْل) في مقدمة الكلام.

أما سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩١هـ) فيقول معلقاً على كلام القزويني:((يُراد بالمِثْل والغير إنسان آخر مماثل للمخاطب أو غير مماثل، بل المراد نفي البخل عنه على طريق الكناية؛ لأنه إذا نفى عمن كان على صفته من غير قصد إلى مماثل لزم نفيه عنه، وإثبات الجود له بنفيه عن غيره مع اقتضائه محلاً يقوم به وإنَّما يرى التقديم في مثل هذه الصور كاللازم (لكونه) – أي التقديم – (أعون على المراد بهما) أي بهذين التركيبين؛ لأنَّ الغرض منهما إثبات الحكم بطريق الكناية التي هي أبلغ، والتقديم لإفادة التقوى أعون على ذلك، و ليس معنى قوله (كاللازم) أنَّه قد يقدم و قد لا يقدم، بل المراد أنَّه كان مقتضى القياس أن يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال إلا على التقديم)) [١٠].

فالنفي عنده موجه إلى إنسانٍ آخر غير المعني بالكلام، قد يكون مماثلاً له أو غيرِ مماثلٍ، عن طريق الكناية؛ لأنَّه إذا نفاه

عمَّن كان على صفته من غير قصدٍ إلى مماثل معين لزم نفيه عنه بطريقة أبلغ. وقد أفاد تقديم لفظ (مِثْل) تأكيد هذا المعنى، ومع أنَّ القزويني أشار إلى أن التقديم ليس لازماً، لكن عدم اللزوم عنده لا يعني أنَّه قد يقدم مرةً و يؤخر أخرى، بل المقصود أنَّه لم يرد إلاَّ مقدماً مع أن مقتضى القياس يجيزه.

وزاد الدسوقي (ت ١٢٣٠هـ) على كلام التفتازاني قوله: إنَّ ((الإضافة للكاف ليست قيداً، بل كذلك مِثْلي أو مِثْله وغَيْري وغَيْره))[١١]. أي يمكن إضافة لفظ (مِثْل وغَير) إلى ضمير المتكلم (الياء) فنقول (مِثْلِي) و ضمير المخاطب الهاء (مِثْله)، ومقتضى القياس أن يجوز أن نقول: (مِثْلها و مِثْلهما و مِثْلهم)، فضلا عن (مِثْلك) الذي أورده المصنف.

وفي بيان معنى الكناية لديه في هذا التركيب قال: إنَّها ((من إطلاق اسم الملزوم وإرادة اللازم، و بيان ذلك أنك إذا قلت: مِثْلك لا يبخل، فقد نفيتَ البخلَ عن كلِّ مماثل للمخاطب أيّ عن كلِّ من كان متصف بصفاته، والمخاطب من هذا العام؛ لأنه متصف بتلك الصفات، فيلازم أنَّه لا يبخل للزوم حكم الخاص لحكم العام، فقد أطلق اسم الملزوم وهو نفي البخل عن المماثل وأريد اللازم وهو نفيه عن المخاطَب))[١٢]، أي أنَّ نفي البخل عن المخاطَب جاء ضمناً عن طريق النفي الذي وجهه المتكلم لعموم المتصفين بهذه الصفة، فأطلق اسم الملزوم وهو المماثل وأراد اللازم المخاطَب.

وأما سبب وقوع (مِثْل و غَير) مبتدأ فهو: ((تخصيصهما بالإضافة، وإن لم يتعرفا بها لتوغلهما في الإبهام))[١٣]، و الإبهام متأتٍ من عدم تخصيص المماثل.

وعن سبب امتناع أن يكون هذا التركيب تعريضاً، قال الدسوقي: ((إنَّه لو أريد التعريض بأن أريد بالمِثْل أو الغَير إنسان معين لم يكن تقديمه كاللازم؛ وذلك لأنَّ التقديم إنَّما كان كاللازم عند ارتكاب الكناية؛ لكونه أعون على إثبات الحكم بالطريق الأبلغ وهو طريق الكناية))[١٤]، فهو يربط بين وقوع الكناية ومجيء التركيب مقدماً، فلو كان المراد منه التعريض لم يكن تقديمه كاللازم.

ثم إنَّ التعريض يستلزم أنَّك تقصد شخصاً معيناً جواداً مماثلاً للمخاطَب حين

قولك (مِثلك لا يبخل): ((لا من قبيل الكناية لأنَّه يلزم من نفى بخل شخص معين مماثل للمخاطب نفى بخله، ولا يلزم من نفي الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لأنه يتحقق في شخص آخر مغاير لذلك المعين والمخاطب)) [١٥]، أما عن معنى التعريض المقصود في كلام البلاغيين فيرى الدسوقي: ((بأنه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحي الآتي في الكناية وهو الإشارة إلى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد التعريض اللغوي، وهو الإشارة على وجه الإجمال والإبهام وعدم التصريح،... يلزم أن يكون نوعاً من الكناية بل هو أعم من ذلك إذ قد يكون كناية ومجازا وحقيقة)) [١٦].

وأوضح سبب توجيه هذا التركيب نحو الكناية من دون المجاز؛ لكون التعبير الكنائي يحتمل معه إرادة المعنى الحقيقي، وهذا غير متحقق مع المجاز [١٧].

وبيَّن ابن يعقوب المغربي (ت ١١٢٨هـ) كلام القزويني بشأن عبارة (مِثلك لا يبخل) قائلاً: ((يقصد أنَّ مثلك الكائن على أخص وصفك لا يتصف بالبخل من غير إرادة مِثْل معين فيلزم اتصافك بنفي البخل لأنَّ لازم المِثل لازم المماثلة فيكون مِثلك لا يبخل كناية عن إثبات حكم نفي البخل عن المخاطب (بمعنى أنت لا تبخل)) [١٨].

وشرط تحقق الكناية في التركيبين هو: ((إذا أريد بلفظ المِثل و الغَير مطلق المماثل والمغاير في الجملة أي من اتصف بأحدهما مطلقاً (من غير إرادة تعريض) بإنسان معيِّن (غير المخاطب). وأما إذا أريد بالتعريض أي الإشارة بالإجمال اللفظي إلى مِثلٍ معيَّن كقولك لمن قال لك من أعطاك هذا الفرس: مِثْلك أعطانيه مريداً جواداً مثلك أو إلى غير معيَّن كقوله: (غيري جنى وأنا المعاقب فيكم) فإنَّ لم يكن مراده غيراً معيَّناً لم يكن تقديم لفظ المِثل والغَير حينئذٍ لازماً إذ ليس الكلام على طريق الكناية بل على طريق الحقيقة، وبهذا يُعلم أنَّ المراد بالتعريض ليس الذي هو من أنواع الكناية أو المجاز أو الحقيقة بل المراد التعبير عن الشيء بطريق الإجمال الموجود في أصل لفظ مِثْل وغَير)) [١٩]، فالإجمال يخص الكناية التي تستدعي تقديم لفظي (مِثل وغَير)، أما التحديد

والتخصيص و التعيين لشخص معين فإنه لا يستدعي التقديم؛ لأن التعبير يتحول من المجاز إلى الحقيقة التي يمكن أن يكون التعريض منها.

وقد يسأل سأل عن السبب الذي يربط إرادة الكناية و تحققها بكون تقديم اللفظين هو كاللازم، فيقول المغربي: ((وإنما كان التقديم كاللازم إذا سيق الكلام على وجه الكناية (لكونه) أي ذلك التقديم (أعون) أي أشد إعانة (على المراد بهما) أي بالتركيبين الموجود فيهما لفظ مِثل ولفظ غَير؛ و ذلك لأنَّه لما كان الغرض منهما إثبات الحكم بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لأنَّ فيها الانتقال من الملزوم إلى اللازم فإثبات الحكم بها كإثبات الدعوى بالدليل... كان التقديم الذي فيه تقوية الحكم مؤكداً لذلك الإثبات البليغي فهو أعون على التقرير و التثبيت على وجه التأكيد الحاصل بطريق الكناية، وإنما قال كاللازم ولم يقل لازماً مع أنَّه لم يسمع التأخير إذا أريد بالتركيبين معنى الكناية إشارة إلى أنَّ القواعد لا تقتضي وجوب التقديم و لكن اتفق عدم الاستعمال إلاَّ مع التقديم فأشبه ما اقتضت القواعد تقديمه كالمحصور بإلاَّ))[٢٠]. فإرادة إثبات الحكم عن طريق الكناية تستلزم تقديم اللفظ الذي فيه تقوية للحكم و تأكيد وتقرير. ومع أنَّ قواعد النحو و البلاغة لا تقتضي تقديم اللفظين إلاَّ أن الاستعمال هو من عضد هذا التقديم وجعله كاللازم.

في حين يرى عصام الدين الاسفراييني (ت ٩٤٣هـ) أنَّ ((مثلك لا يبخل في معنى فلان لا يبخل، بأن تريد بمثلك فلاناً على وجه الاستقامة دون الكناية؛ لأنَّ الإضافة العهدية تفيده من غير كناية)) [٢١]، فهو يرى هنا أنَّ دلالة التعبير على نفي البخل مباشرة ومستقيمة من دون كناية، فقد اشتهر استعمال هذا التركيب للدلالة على المخاطَب، فقوله: (مثلك لا يبخل) يعني (أنت لا تبخل) من دون تأويل.

ويرى أيضاً أنَّ معنى التأكيد الذي يفيده تقديم (مِثل) و (غَير): ((ربما يكون لفوائد أخر غير رد الإنكار وإزالة التردد، وإن تكلمنا فيه، ولا يذهب عليك أن هذا الحكم لا ينبغي أن يخص بلفظ مِثل وغَير ولا بالكناية، بل يجرى

في المجاز أيضا، فترى تقديم المسند إليه في: أنت تقدم رجلاً، وتؤخر أخرى كاللازم؛ لكونه أعون على المراد، وهو إيراد الحكم على وجه أبلغ، إذ المجاز أبلغ من الحقيقة)) [٢٢]. أي أنَّ التقديم لا يكون لإزالة الشك و التردد فحسب، بل قد يؤتى به لأغراض بلاغية منها تحقيق التركيب المجازي الذي هو أبلغ من الحقيقة.

أما المحدثون من البلاغيين فلم يضيفوا شيئاً ذا بال لما قدمه القدماء، ما خلا إيضاح يسير لكلام المتقدمين[٢٣].

من ذلك قولهم: وثمة كلمتان تقدمان - أبداً - في الأساليب العربية الفصيحة، وهما، "مثل"، و"غير" وذلك إذا استعملتا غايتين عما أضيفتا إليه، كما في قولهم: (مِثلك يرعى الود) و (غيرك لا يحفظ العهد) على معنى: أنت ترعى الود وأنت تحفظ العهد. من غير أن يقصدوا التعريض بأحد، فهم لا يريدون بمِثل، أو غَير، غير ما أضيفتا إليه، فإن قلت: (مِثْلك يرعى الود) فقد أثبت رعاية الود لكلِّ من يماثل المخاطب في صفاته عن طريق الكناية، وإذا ثبتت رعاية الود لكلِّ من يماثله في صفاته، ثبتت له بطريق أولى، لأنه أصل هذه الصفات، وغيره مماثل له فيها[٢٤].

وجاء في كتاب (البلاغة - البيان و البديع) تعليقاً على قول المتنبي:

مِثْلُك يثني الحزنَ عن صوبهِ ويستردُ الدمعَ عن وربهِ

أنَّه من صنف الكناية عن نسبة، فقد صرح بالموصوف وهو الضمير المخاطب، وبالصفة وهي صفة الحزن واسترداد الدمع، ولم يصرح بنسبة صرف الحزن واسترداد الدمع إليه، ولكن نسبها إلى مثله، والمراد نسبتها إليه[٢٥].

ولما كان الغرض من التعبير الكنائي إثبات الحكم من الطريق الأبلغ، كان تقديمها حينئذ أعون على تحقيق هذا الغرض لما علمت من أن تقديم المسند إليه على الخبر الفعلي يفيد تقوية الحكم، وتقريره بسبب تكرار الإسناد[٢٦].

ويعني بتكرار الإسناد أنَّ في قولهم: (مِثْلك لا يبخل) قد وقع لفظ (مِثْل) مسنداً إليه؛ لأنَّه مبتدأ، وفي الوقت نفسه هو مسند إليه الفعل؛ لأنه الفاعل في المعنى، فتكرر الإسناد.

وأوضح محمد أبو موسى معنى إرادة الكناية من غير تعريض هو أنَّك حين تقول: (مثلك لا يبخل) فلفظ (مِثْل) مراد به الضمير الذي أضيف إليه؛ لأنك تريد مخاطبته ودلالته عليه دلالة التزامية، و لهذا كان كنايةً، ولا تريد التعريض بشخصٍ معين تعنيه[٢٧].

والخلاصة أنَّ هناك ثلاث مسائل في هذا التركيب وقف عندها البلاغيون، الأولى: لماذا كان تقديمه في الكلام كاللازم وليس لازماً ؟ والثانية: ما معنى الكناية فيه ؟ والثالثة: لماذا قالوا لا يقصد به التعريض ؟.

ففي الأولى: قرروا أن التقديم كاللازم وليس لازماً لأن قواعد اللغة لا تمنعه، وإن لم يرد عن العرب إلا مقدماً. وفي الثانية: قالوا إنَّ الكناية فيه هي من نوع الكناية عن نسبة، إذ ذكروا من يماثله وأرادوه نفسه. وفي الثالثة: أكدوا أن إرادة معنى التعريض يصرف المعنى إلى ضده؛ لأنَّ تخصيص شخص آخر بالمدح أو الذم يصرف الكلام عن جهته ومقصوده، وهو المتكلم في قولهم: (مِثْلي)،والمخاطب الغائب في قولهم:(مِثْله). وإرادة الكناية مرتبطة بتقديم اللفظ لأنها تعضد التخصيص و تقويه.

وسنسعى في الأسطر الآتي ذكرها إلى تطبيق هذه المفاهيم على مقولة الإمام الحسين (عليه السلام) موضوع البحث، للوقوف على بلاغتها، ومطابقتها لمقتضى الحال.

ثانياً- تحليل قول الإمام الحسين(عليه السلام):

وردت في الكتب التاريخية و الروائية المحاورة التي جرت بين الإمام الحسين (عليه السلام) و والي يزيد على المدينة الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، بعدما طلب يزيد من واليه أخذ البيعة لخلافته من الحسين بن علي (عليه السلام)، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، أخذاً شديداً لا رخصة فيه. وسأورد جزءاً من تلك المحاورة، وهو الجزء الذي يتضمن مقولة الإمام الحسين (عليه السلام)الشهيرة: (مثلي لا يبايع مثله)، التي هي مدار بحثي هذا.

((قال الشيخ المفيد في الإرشاد: روى الكلبي والمدائني وغيرهما من أصحاب السيرة قالوا: لما مات الحسن (عليه السلام) تحركت الشيعة بالعراق وكتبوا إلى الحسين عليه السلام في خلع معاوية والبيعة له، فامتنع عليهم، وذكر أن بينه

وبين معاوية عهداً وعقداً لا يجوز له نقضه، حتى تمضي المدة، فإذا مات معاوية نظر في ذلك.

فلما مات معاوية وذلك لنصف من شهر رجب سنة ستين من الهجرة كتب يزيد إلى الوليد بن عتبة بن أبي سفيان وكان على المدينة من قبل معاوية أن يأخذ الحسين (عليه السلام) بالبيعة له ولا يرخص له في التأخير عن ذلك، فأنفذ الوليد إلى الحسين في الليل فاستدعاه فعرف الحسين (عليه السلام) الذي أراد، فدعا جماعة من مواليه وأمرهم بحمل السلاح، وقال لهم: إنَّ الوليد قد استدعاني في هذا الوقت، ولست آمن أن يكلفني فيه أمراً لا أجيبه إليه، وهو غير مأمون، فكونوا معي فإذا دخلت إليه فاجلسوا على الباب، فإن سمعتم صوتي قد علا فادخلوا عليه لتمنعوه عني.

فصار الحسين (عليه السلام) إلى الوليد بن عتبة فوجد عنده مروان بن الحكم فنعى إليه الوليد معاوية فاسترجع الحسين ثم قرأ عليه كتاب يزيد وما أمره فيه من أخذ البيعة منه له، فقال الحسين (عليه السلام): إني لا أراك تقنع ببيعتي ليزيد سراً حتى أبايعه جهراً فيعرف ذلك الناس، فقال له الوليد: أجل فقال الحسين: فتصبح وترى رأيك في ذلك، فقال له الوليد: انصرف على اسم الله تعالى حتى تأتينا مع جماعة الناس.

فقال له مروان: والله لئن فارقك الحسين الساعة ولم يبايع لا قدرتَ منه على مثلها أبداً حتى تكثر القتلى بينكم وبينه، احبس الرجل ولا يخرج من عندك حتى يبايع أو تضرب عنقه، فوثب الحسين (عليه السلام) عند ذلك وقال: أنت يا ابن الزرقاء تقتلني أم هو؟ كذبت والله وأثمت، وخرج يمشي ومعه مواليه حتى أتى منزله قال السيد: كتب يزيد إلى الوليد يأمره بأخذ البيعة على أهلها وخاصة على الحسين (عليه السلام) ويقول: إن أبى عليك فاضرب عنقه، وابعث إلي برأسه، فأحضر الوليد مروان واستشاره في أمر الحسين، فقال: إنه لا يقبل، ولو كنت مكانك ضربت عنقه، فقال الوليد: ليتني لم أك شيئاً مذكوراً.

ثم بعث إلى الحسين (عليه السلام) فجاءه في ثلاثين من أهل بيته ومواليه - وساق الكلام إلى أن قال:- فغضب الحسين

(عليه السلام) ثم قال: ويلي عليك يا ابن الزرقاء أنت تأمر بضرب عنقي؟ كذبت والله وأثمت.

ثم أقبل على الوليد فقال: أيها الأمير! إنا أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، ومختلف الملائكة، وبنا فتح الله، وبنا ختم الله، ويزيد رجل فاسق شارب الخمر، قاتل النفس المحرمة، معلن بالفسق، ومِثْلي لا يبايع مِثْله، ولكن نصبح وتصبحون، وننظر وتنظرون، أينا أحق بالبيعة والخلافة، ثم خرج (عليه السلام))[٢٨].

الجزء الأخير من هذه المحاورة بين الإمام الحسين (عليه السلام)، و والي المدينة الوليد بن عتبة يُظهر الجوَّ النفسي الذي كان سائداً في حينها، وهو جوٌّ كما تظهره الرواية يتسم بالتوتر والتحدي والترقب، فالإمام كان عازماً على عدم البيعة ليزيد بعد أن أصبح في حلٍّ من العهد الذي أعطاه لمعاوية -هو و أخوه الحسن (عليهما السلام)- بعد وفاة معاوية، ويبدو من الرواية أنَّ أمير المدينة كان عارفاً بنوايا الإمام (عليه السلام) لكنَّه كان يسلك طريق المداراة، دفعاً للمواجهة معه التي أيقن أنها آتية لا محالة، مع إدراكه لما يرمي إليه مروان بن الحكم من تعجيلٍ لتلك المواجهة، أو إرغامٍ للإمام (عليه السلام) على البيعة، و هو يعلم قطعاً أنَّ البيعة لن تتم، وهو لا يريد أن يتحمل وزر مواجهة الإمام، و ما ستحمله من تبعات، لذا كان يتمنى و ربما يهيئ الظروف التي تسهل مغادرة الإمام المدينة، وهذا ما حصل بالفعل.

بيان هذا الجوّ النفسي ضروري للوقوف على دلالة مقولة الإمام الخالدة: (مِثْلي لا يبايعُ مِثْله)، فمن جهة التركيب اللغوي تتضمن المقولة محاور عدة، منها المحور الشكلّي المتمثل في استعمال لفظ (مِثْل) مكرراً في صدر المقولة و في ذيلها، مع اختلاف في نوع الضمير المسند إليه اللفظ، ففي الأول كان اللفظ مسنداً إلى ضمير المتكلم (الياء)، وفي الثاني كان مسنداً لضمير الغائب (الهاء).

وأوجد هذا التكرار إيقاعاً خارجياً، استند إلى التماثل اللفظي الظاهري، منوهاً بالاختلاف الدلالي الذي أوجده اختلاف الضمير الذي أسند إليه اللفظ في كلتا الحالتين. فلفظ (المِثل) واحد، لكنَّ الشخصين اللذين يحيل إليهما

الضميران مختلفان، والاختلاف بينهما كبير وشاسع يعكس الواقع، وتعكسه إشارة ضمير المتكلم إلى القريب، وإشارة ضمير الغائب إلى البعيد.

أما التقديم فقد أشار البلاغيون فيما تقدم من صفحات أنَّه يفيد تقوية الحكم، وهو كاللازم؛ لأنَّ تأخيره يغير المعنى المقصود، فكان ينبغي أن يقولوا إنَّ تقديمه لازم، لكنَّ تقيدهم بالقواعد الشكلية للغة منعهم من ذلك؛ لذا سوغوا عدم قولهم بلزوم التقديم بأنَّ القواعد النحوية تجيز تأخيره، متناسين القاعدة البلاغية التي أقروها، وهي أنَّ عدم التقديم يغير المعنى، فما قيمة القاعدة النحوية إن كان تطبيقها لا يحقق الهدف الدلالي الذي سيق الكلام من أجله، وتجاهلوا أيضاً قولهم إنَّ هذا التركيب لم يرد عن العرب إلا مقدماً؛ وكأنَّ القواعد أهم من الاستعمال الذي هو الأصل في فهم دلالة التراكيب و أوجه استعمالها.

وهذا ما نجده متحققاً في مقولة الإمام الحسين (عليه السلام): (مِثْلي لا يبايع مثله) فالتقديم هنا لازم وواجب من الناحيتين الدلالية و البلاغية، ولا يمكن تأخيره بأي حال من الأحول؛ لأن التأخير لا يغير دلالة الكلام فقط – كما قرر البلاغيون ذلك– بل إنَّه يفسد التركيب تماماً، ويحوّل جهة الكلام إلى وجهة أخرى لا تمت بصلة كبيرة للتركيب الأول، والمعنى المراد من ورائه. فلو قال الإمام (عليه السلام) افتراضاً: (إنَّ شخصاً مِثلي لا يبايع شخصاً مثل يزيد)، فهل يبقى من بلاغة التركيب شيء.

أما عن دلالة الكناية في هذا التركيب فتظهر لو افترضنا أنَّ الإمام (عليه السلام) قال: (أنا لا أبايع يزيدَ) عوضاً عن مقولته: (مِثْلي لا يبايعُ مِثْله) سنلاحظ الفرق البلاغي، فاستعمال لفظ (المِثْل) جاء كناية عن المتكلم بشخصه و مكانته، وهو يكني أيضاً عن كلِّ من يشبه المتكلم بصفاته و مواقفه ومكانته، ولفظة (مِثل) التي تشير إلى المخاطب الغائب هي كناية عن الشخص المعني، وعن كلِّ الذين يشبهونه بصفاته ومواقفه، ففي اللفظ تقابل بين كنايتين، تحمل كل منهما إشارات عميقة إلى طرفين متناقضين في كلِّ شيءٍ، نسباً و مكانةً و خُلقاً وخِلقةً، و مواقف و تاريخاً.

وبشأن دلالة (مِثْل) ذهب البلاغيون إلى عدة آراء، منها: أن (مِثْل) في هذا التركيب تعني (أنا) للمتكلم (وهو) (للمخاطَب)، دون سواهما ممن قد يشملهما اللفظ، ومنهم من ذهب إلى أنَّ دلالة (مِثْل) هنا تعني الشخص المعني وكل من كان يماثله أو يشابهه، لذا قالوا إن التعبير هو من قبيل الكناية إذ ذكروا اللازم وأرادوا الملزوم، وذهب آخرون إلى أنَّه من باب التخييل الاستعاري، فليس شرطاً وجود مماثل للمعني، بل المقصود من كان يحمل صفاته، سواء أكان موجوداً في الواقع حقيقةً أم غير موجود.

لكن في حالة الإمام الحسين (عليه السلام) تكون دلالة الكلام محددة فـ (مِثْلي) تعني (أنا)، و(مِثْله) تعني يزيد ليس غير، لأنَّه لا يوجد عند إطلاق المقولة شخص مِثل الإمام في نسبه وشخصه ومكانته حتى يمكن أن نقول إنَّه يعني نفسه وكل من يشبهونه، وفي الجانب الآخر لا يوجد في ذاك الزمان شخص مِثل يزيد في فسقه و مجونه و في تسلطه على رقاب المسلمين بغير وجه حق. وإذا أضفنا إلى ذلك قول البلاغيين بأنَّ التشبيه لا يكون من كلِّ وجه، بل قد يكون من وجهٍ واحد، قد نجد من يشبه الإمام في صفةٍ من صفاته، لكن من المستحيل أنِّ نجد من يشبهه في كلِ شيء، والأمر ينطبق على يزيد، فقد نجد من يشبهه في بعض صفاته السيئة، لكننا حتما لن نجد من يشبهه في كل شيء، وهذا هو مقتضى التماثل البلاغي.

ويبدو أنَّ البلاغيين قد قرروا أنَّ الكناية في هذا التركيب هي من نوع الكناية عن نسبة نظراً إلى طبيعة ما يضمره التركيب، فلفظ (مِثْل) لا يشير إلى صفة معينة ولا يكني عن موصوف – و إن كان ظاهراً يبدو كذلك – بل هو ينسب شخصاً معيناً إلى فعل محدد لا يصدر إلاَّ عنه أو من هو على شاكلته.

فقصد الكناية في التركيب المعني يشير إلى معنىً كلِّي يشمل المخاطب وغيره ممن يماثله، فإذا ثبت عدم البيعة للمماثل لزم ثبوته للمتكلم بعدِّه أحد أفراد المعنى الكلِّي، فقد أطلق الملزوم، وهو إثبات عدم البيعة للمماثل، وأريد اللازم، وهو إثباته للمتكلم.

أما لماذا لا يكون في هذا التركيب

نوع من التعريض فقد ذهب البلاغيون – كما تقدم ذكره – إلى أنَّ المعنى لو كان تعريضاً لما أصبح تقديم اللفظ لازماً أو كاللازم، لأنَّه يفقد خصوصية القصد لشخص معين، فبالتعريض لغيره ينقلب المدح فبدلاً أن يكون المقصود نفي البخل عن المعني يصبح قصد المتكلم إثباته لغيره عن طريق إعمام اللفظ، لهذا ربطوا بين لزوم تقديم لفظ (مِثْل) ودلالتها الكنائية، لأنَّ التعريض الذي قصدوه هو التعريض اللغوي الذي يدلُّ على عموم اللفظ لا التعريض البلاغي المعروف، وفي الحالة تلك يفقد التركيب مسوغات التقديم لأنَّ دلالة اللفظ أصبحت عامة، وليس القصد منها شخصاً معيناً أو حالةً محددة.

والسؤال بعد ذلك هل يمكن أن يحتمل كلام الإمام (عليه السلام) تعريضاً؟ جوابي عن ذلك هو: أنَّ الكلام يمكن أن يحمل تعريضاً بمن بايع يزيد خوفاً أو طمعاً، مع يقينه بفسقه و فجوره، أما أن معنى التعريض يقتضي تأخير لفظ (مِثْل) فلا أرى له وجهاً في هذا المقام فسواء أكان التعبير هو كناية من غير تعريض، أو هو التعريض الذي عده البلاغيون أحد أنواع الكناية، أو كان المقصود التعريض بمعناه اللغوي – كما ذهب أحد شراح التلخيص إلى ذلك – فإنَّ تمام دلالة الكلام تقتضي أن يكون مقدماً.

لذا يمكن أن أقول ختاماً إنَّ الإمام الحسين (عليه السلام) جسَّد في مقولته المدوية: (مِثْلي لا يبايعُ مِثْلَهُ) كلَّ عنفوان الشجاعة و الثبات والحكمة التي عُرِف بها أهل بيت النبوة (سلام الله عليهم)، و هو عندما أطلقها كان مدركاً لدلالتها الدقيقة وبلاغتها الموحية، في تبيين مكانته (عليه السلام)، التي حرص أن تكون حاضرة و مبرَّزة في تلك الواقعة، كي يُظهر للمسلمين أنَّ من يقف ضد يزيد ليس شخصاً من عامة المسلمين، بل هو سبط النبي الأكرم (صلى الله عليه و آله) وفلذة كبده، وسيد شباب أهل الجنة، و معه كلّ أهل بيته؛ ليبيِّنوا للناس أنَّ الخطر الذي يمثله خصمهم على الإسلام كبير جداً، لا ينفع معه الاعتراض المبطَّن، أو المداراة، أو انتهاج سبل السياسة، إنه تهديد مباشر و وجودي لرسالة الإسلام المحمدي الأصيل و منهجه القويم، و انحراف كبير

عن صراط الدين الحنيف، بعد أن أريد لخلافة الرسول (صلى الله عليه و آله) أن تتحول إلى مُلكٍ عضوض، يتجرع الناس فيه ألوان الذل و الهوان، و يصبح الدين تحت نيره مظاهر شكليةً خالية من روح الإيمان الحقيقي، تضمن للحاكم عرشه حتى لو كان مجاهراً بالفسق والفجور، ومحارباً لأولياء الله الصالحين.

الخاتمة

أظهر تتبعنا لآراء البلاغيين في دلالة لفظ (مِثْل) في قولهم: (مِثْلك لا يبخل) وموازنتها بمقولة الإمام الحسين بن علي (عليهما السلام): (مِثْلي لا يُبَايِعُ مِثْلَهُ) بلاغة هذا التركيب من جهة، وعمق البلاغيين في توجيه التراكيب اللغوية، وبيان الأثر البلاغي لها.

و يمكن إجمال النتائج التي أظهرها هذا البحث بالآتي:

- إنَّ لفظة (مِثْل) في قول العرب: (مِثْلك لا يبخل) تكون لها الصدارة في الكلام، و إنَّ تقديمها كاللازم.
- إنهم قالوا إنَّ تقديمه كاللازم ولم يقولوا إنَّه لازم لكون القواعد النحوية لا تمنع التأخير، و أثبت البحث أنَّ معنى التركيب، واستعمال العرب له بتلك الصيغة جعل تقديمه لازماً وواجباً.
- عدَّ البلاغيون لفظ (مِثْل) في التراكيب المقدم ذكرها كنايةً عن نسبة، إذ المتكلم ذكر الملزوم و أراد اللازم.
- استبعد البلاغيون أن يكون (مِثْل) في التراكيب موضوع البحث من باب التعريض؛ لتنافي معنى التعريض مع لزوم تقديم اللفظ.
- توصل البحث إلى أنَّه لا تنافي بين دلالة التعريض و تقديم لفظ (مِثْل).
- وجه البلاغيون عبارة (مِثْلك لا يبخَل) توجيهات دلالية مختلفة.
- مثَّلت المقولة موضوع البحث إيجاز القِصَر بأبدع صوره و أبلغها.
- أثبت البحث أن لفظة (مِثْلي) في مقولة الإمام الحسين(عليه السلام): (مِثْلي لا يُبَايِعُ مِثْلَهُ) تدل على شخص الإمام دون غيره، وأن لفظة (مِثْله) تدل على شخص يزيد دون غيره.
- أكد البحث أنَّ لفظة (مِثْلي) في مقولة الإمام الحسين لا يمكن تأخيرها، بل أنَّ تقديمها لازم، خلافاً لما قرره البلاغيون في التراكيب المشابهة بأنَّه كاللازم.

- تميزت مقولة الإمام الحسين (عليه السلام): (مِثْلي لا يُبَايعُ مِثْلَهُ) بتركيب مختلف عمّا يقاربها من تعبيرات ذكرها البلاغيون، ووجه الاختلاف الأبرز في ورود لفظة (مِثْل) في بداية القول و في نهايته، الأمر الذي يتعذر معه استعمالها إلاَّ بتلك الكيفية التي قالها الإمام، من دون تأخير للأول أو تقديم للثاني، فضلاً عن الأثر الصوتي الذي أحدثه التماثل بين اللفظين، مع اختلاف المشار إليه الذي أحدثه اختلاف الضمير.

- أظهر البحث أن مقولة الإمام الحسين (عليه السلام):(مِثْلي لا يُبَايعُ مِثْلَهُ) تعبير في قمة البلاغة، وقد أوجز فيه الإمام (عليه السلام) كل ما ينطوي عليه الموقف الذي اتخذه بعدم مبايعة يزيد؛ فمن كان بمنزلة الإمام (مِثْلي) لا يبايع من كان على شاكلة يزيد (مِثْله)، وهذه المثلية هي مثلية افتراضية لا تعني وجود الشبيه للمقصود على أرض الواقع، بل تعني كلَّ من يحمل تلك الصفات المماثلة سواء تحقق وجوده واقعا أم لم يتحقق.

الهوامش:

١- البيت للمتنبي، في شرح ديوانه للواحدي: ١/ ٣٩٠

٢- البيت للمتنبي، في ديوانه للواحدي: ١/ ٣٩٠.

٣- دلائل الإعجاز:١٣٨ و ١٣٩.

٤- دلائل الإعجاز:١٤٠.

٥- (أَخْفَرْتُ الرجل إذا نقضت عهده وذمامه) لسان العرب مادة خفر.

٦- الكشاف/ ٤/ ٢١٢ و ٢١٣.

٧- الإيضاح: ٤٤، وينظر: ص١٨٦.

٨- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ٤٢٦و٤٢٧

٩- شرح التلخيص: ٢٤٣.

١٠- مختصر التفتازاني على تلخيص المفتاح: ٤٢٥-٤٢٧.

١١- حاشية الدسوقي على شرح السعد: ٤٢٤.

١٢- حاشية الدسوقي على شرح السعد: ٤٢٤.

١٣- حاشية الدسوقي على شرح السعد: ٤٢٤و ٤٢٥.

١٤- حاشية الدسوقي على شرح السعد: ٤٢٥.

١٥- حاشية الدسوقي على شرح السعد: ٤٢٥.

١٦- حاشية الدسوقي على شرح السعد: ٤٢٥.

١٧- ينظر: حاشية الدسوقي على شرح السعد: ٤٢٥.

١٨- مواهب المفتاح في شرح تلخيص المفتاح: ٤٢٤ و ٤٢٥.

١٩- مواهب المفتاح في شرح تلخيص المفتاح: ٤٢٥

٢٠- مواهب المفتاح في شرح تلخيص المفتاح: ٤٢٥.

٢١- الأطول في شرح تلخيص المفتاح: ٣٩٣.

٢٢- الأطول في شرح تلخيص المفتاح: ص٣٩٣.

٢٣- ينظر: علوم البلاغة، أحمد مصطفى المراغي: ١٠٣ و ١٠٤، و البلاغة العربية/ عبد الرحمن حبنكة:

٢٤- ينظر: النظم البلاغي بين النظرية و التطبيق: ٢٩٤.

٢٥- ينظر: كتاب:البلاغة، البيان و البديع (جامعة المدينة)٢٦٤.

٢٦- ينظر: كتاب المنهاج الواضح للبلاغة، حامد عوني: ٢/ ٥١.

٢٧- ينظر: خصائص التراكيب: ٢٤٣.

٢٨- بحار الأنوار: ٤٤/ ٣٢٤ و٣٢٥.

المصادر والمراجع:

١- الأطول في شرح تلخيص المفتاح: العصام الأسفراييني (ت ٩٤٣هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت (د. ت).

٢- الإيضاح في علوم البلاغة: الخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ)، اعتنى به و راجعه: عماد بسيوني زغلول، ط٣، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت (د. ت).

٣- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـ)، ط١، قم ٢٠١٧.

٤- البلاغة، البيان و البديع: مناهج جامعة المدينة العالمية، ٢٠١١م.

٥- البلاغة العربية – أسسها و علومها وفنونها: عبد الرحمن حبنكة، ط١، دار القلم / دمشق، الدار الشامية/ بيروت، ١٩٩٦م.

٦- تفسير الكشاف: جار الله الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، ط٣، دار المعرفة ٢٠٠٩م.

٧- حاشية الدسوقي على شرح السعد: محمد بن عرفة الدسوقي (ت١٢٣٠هـ)، مطبوع ضمن شروح التلخيص، ط١، قم ١٤٣٥ هـ ق.

٨- خصائص التراكيب – دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني: محمد محمد أبو موسى، ط٢، القاهرة ١٩٨٠م.

٩- شرح ديوان المتنبي: أبو الحسن محمد بن علي الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: ياسين الأيوبي و قصي الحسين، ط١، بيروت ٢٠١٨.

١٠- دلائل الإعجاز: عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، ط٣، جدة ١٩٩٢م.

١١- شرح التلخيص: أكمل الدين البابرتي (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: مصطفى رمضان صوفية، ط١، طرابلس ١٩٨٣م.

١٢- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: بهاء الدين السبكي (ت ٧٧٣هـ)، مطبوع ضمن شروح التلخيص،، ط١، قم ١٤٣٥ هـ ق.

١٣- علوم البلاغة- البيان و المعاني والبديع: أحمد مصطفى المراغي، ط٣، بيروت ١٩٩٣م.

١٤- مختصر التفتازاني على تلخيص المفتاح:سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩١هـ)، مطبوع ضمن شروح التلخيص، ط١، قم ١٤٣٥ هـ ق.

١٥- المنهاج الواضح للبلاغة: حامد عوني، المكتبة الأزهرية للتراث، (د. ت).

١٦- مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح: ابن يعقوب المغربي (ت ١١٢٨هـ)، مطبوع ضمن شروح التلخيص، ط١، قم ١٤٣٥ هـ ق.

١٧- النظم البلاغي بين النظرية و التطبيق: حسن إسماعيل عبد الرازق، ط١، القاهرة ١٩٨٣م.